

فتوى

العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمته
في

أن قول الصحابي في الصفات حجة، وله حكم
الرفع، لأنه أخذ ذلك من الرسول صلوات الله، وهذا
مثل: أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «إذا جلس
الرب تبارك وتعالى على الكرسي»؛ فإنه حجة
في الأصول، وله حكم الرفع، ويكون إجماعاً
من صحابة رسول الله صلوات الله، وأن الكرسي موضع
الجلوس، ليس موضع القدمين، لأنه في اللغة
بمعنى: العرش، والسرير، وكلهم بمعنى:
واحد في لغة العرب الخالص.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ

القَوَاعِدِ الْمُثَلَّى فِي صِفَاتِ اللهِ وَأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى» (ص ٢٠٤):

(فَالجَوَابُ: أَنَّ الْقَاعِدَةَ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْمُصْطَلَحِ أَنَّهُ إِنْ كَانَ هَذَا

الصَّحَابِيُّ مِمَّنْ عُرِفَ بِالْأَخْذِ عَنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَإِنَّا لَا نَقْبَلُ قَوْلَهُ،

لِأَنَّ هَذِهِ أُمُورٌ غَيْبِيَّةٌ لَيْسَ لِلْعَقْلِ فِيهَا مَجَالٌ حَتَّى نَقُولَ: هَذَا رَأْيٌ

لَهُ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ عُرِفَ بِالْأَخْذِ عَنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَإِنَّا نَأْخُذُ

بِقَوْلِهِ لَا عَلَى أَنَّهُ قَوْلُهُ، وَلَكِنْ عَلَى أَنَّهُ لَهُ حُكْمَ الرَّفْعِ). اهـ

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شَرْحِ

القَوَاعِدِ الْمُثَلَّى» (ص ٢٠٥): (فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: وَهَلْ يُمَكِّنُ أَنْ

تُؤْخَذَ أَسْمَاءُ اللهِ وَصِفَاتُهُ مِنْ إِجْمَاعِ السَّلَفِ رَحِمَهُمُ اللهُ؟).

فَالجَوَابُ: لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُوجَدَ إِجْمَاعٌ مِنَ السَّلَفِ إِلَّا مَبْنِيًّا

عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَحِينَئِذٍ فَالْمَرْجِعُ هُوَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ؛ لِأَنَّ

الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ الْعِلْمُ بِهِمَا مِنْ بَابِ الْعِلْمِ بِالْخَبَرِ، لَيْسَتْ

أَحْكَامًا يَدْخُلُهَا الْقِيَاسُ). اهـ